الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

15 **ذو القعدة** 1435 –10 **سبتمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7
حقوق الإنسان فى العالم	21

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

بالصور ÷الوئام× تكشف صراعات بين المُنظّرين داخل سجون المباحث

المصدر: جريدة الوئام الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض- الوئام:
كشفت زيارة وفد إعلامي لسجن المباحث في الحائر عن وجود صراعات داخل السجن بين منظري الفكر التكفيري.
وقال مسؤولو السجن إن بعض رؤوس السجناء من المنظرين يرفضون البقاء مع نظرائهم في زنزانة واحدة لاختلافهم حول بعض المسائل والأفكار التي يتبنونها بل وأيضا في عدد أتباعهم من داخل السجون.
واطلع الوفد عند لقائهم بالسجناء على حالات بعضهم بقيامهم بتشريط يديه بهدف لفت الانتباه والضغط على إدارة السجن لتحقيق مطالبهم مثل النقل من زنزانة لأخرى أو نحوه.
حكايات ترويها جدران سجن المباحث، وتحدث ساكنوها بمطالباهم في سرعة إجراءات المحاكمة، فيما اتفق الكثيرون على زيادة ساعات الزيارة العائلية وزيادة الزيارات الأسبوعية والشهرية، فيما تتفاوت الحوافز التي تقدم للموقوفين حيث تزيد أوقات الزيارة وفتراتها بالنسبة للمثالين أكثر من أقرانهم الآخرين.
من جانبه قال عدد من الموقوفين إنهم في حال تأخر مطالبهم يقومون بإبلاغ موظفي هيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان أثناء تجولهم على العنابر.
وطالب النزلاء بزيادة عدد العنابر المثالية، مشيرين إلى أن 7 أجنحة غير كافية خصوصا مع رغبة الكثيرين في تغيير سلوكهم للأحسن رغبة في قضاء سجنهم في هذه العنابر المفتوحة على بعضها.
وطالب بعض النزلاء بإخراجهم مقابل وضع السوار الإلكتروني على معصمه أو قدمه لحين انتهاء محاكمته أو تتبعه بعد أن كانت الفكرة مرفوضة من قبل.
وتقدم إدارة السجن مصروفا ماليا شهريا للنزلاء وذويهم ويتم التكفل بتذاكر وسكن ذويهم لمن هم من خارج الرياض وتصرف مساعدات مالية تقدر بـ 2000 ريال شهريا للشخص وراتب شهري لوالدي الموقوف وتسديد الديون ورسوم دراسة الأبناء والسكن.

هيئة حقوق الإنسان

• حقوق الإنسان" تعد دراسة عن الإرهاب وانتهاكاته

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/974649

الرياض - نايف آل زاحم
عقد مجلس هيئة حقوق الإنسان جلسته الثانية أمس برئاسة معالي نائب رئيس الهيئة الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين، وخصصت لمناقشة موضوع مكافحة الإرهاب، حيث تم مناقشة أرواق العمل المقدمة من قبل بعض أعضاء المجلس ومركز النشر والإعلام والقسم النسوي في الهيئة، من خلال دور الهيئة في المساهمة في معالجة ظاهرة الإرهاب ودراسة أسباب انتشاره وتناميه.
كما أقر المجلس إعداد دراسة مستفيضة عن الإرهاب وانتهاكه لحقوق الإنسان لتحديد مسؤولية الهيئة وفق ما ورد في تنظيمها.
كما ثمن المجلس قرار المجلس الأعلى للقضاء بإلزام الدائرة المختصة بنظر الدعوى في الحضانة، بأن يتضمن الحكم بها ضرأنه يحق للمحكوم له بالحضانة حق مراجعة الجهات الحكومية لإنهاء مايخص من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، حيث أن هذا القرار سيسهم بشكل سريع وفاعل في تخفيف المعاناه عن المرأة الحاضنة والمحضون، إذ يرد إلى الهيئة شكاوى متعددة تتعلق بالتعسف في استعمال حق الولاية.
وأشار المجلس أن هذا القرار يعد إحدى ثمار مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء الذي خصص محاكم مستقلة تتعلق بالأحوال الشخصية.

هل أثرت هيئة حقوق الإنسان على وزارة العمل؟

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4013315

خالد الشنيبر

تكلمت في مقال سابق عن أهمية حفظ أسرار العمل وعدم المنافسة كما هو موضح في المادة الثالثة والثمانين من نظام العمل السعودي والتي تنص على أنه إذا كان العمل المنوط بالعامل يسمح له بمعرفة عملاء صاحب العمل، أو بالاطلاع على أسرار عمله، جاز لصاحب العمل أن يشترط على العامل ألا يقوم بعد انتهاء العقد بمنافسته أو إفشاء أسراره، و(يجب) لصحة هذا الشرط أن يكون محرراً ومحدداً من حيث المكان والزمان ونوع العمل، وبالقدر الضروري لحماية مصالح صاحب العمل المشروعة، وفي كل الأحوال يجب ألا تزيد مدة هذا الاتفاق على سنتين من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين.

في الفترة السابقة ومن تجارب عايشتها حول هذه المادة، كانت مكاتب العمل حريصة ومتفاعلة عند الإخلال بهذه المادة، ولكن ما يحدث في الوقت الحالي غير ذلك، فالتفاعل كان ضعيفا جداً وأحياناً يصل إلى التجاهل عند إبلاغك كصاحب منشأة عن مخالف لهذه المادة مع العلم أنه لم يتم أي تعديل عليها حتى الآن، ومثال على ذلك كان لأحد رواد الأعمال الذي حكى لي معاناته مع بعض العمالة غير السعودية الذين يعملون في إحدى منشآته وتم تدريبهم بأفضل تدريب وكانت نتيجة ذلك حصوله على العديد من الجوائز التي يفخر بها أي رائد أعمال، وبعد ذلك بدأ منافسوه بإغراء عمالته ومحاولة زعزعة استقرارهم في وظائفهم الحالية وحثهم على الإضراب عن العمل حتى يتم الضغط عليه لترحيلهم، ولم يجد حتى الآن أي اجابة شافية من مكتب العمل أو حتى إنصافه في تطبيق النظام.

لا أعلم ما السبب الرئيسي في التفاعل الضعيف من مكتب العمل حول هذه المادة في الوقت الحالي، والأقرب إلى ذلك هو أحد الأمرين: إما أن يكون مفتشو مكاتب العمل الحاليون غير ملمين بهذه المادة وغير مهتمين بأهميتها، أو أن هناك ضغوطات خارجية على وزارة العمل في تطبيق هذه المادة مثل ضغوطات هيئة حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية، مع أني أتوقع ان يكون هناك ضغوطات من هيئة حقوق الإنسان وأستبعد أن يكون هناك أي ضغوطات من منظمة العمل الدولية حول هذه المادة بعد مراجعتي للاتفاقيات التي صادقت عليها المملكة معها والتي لا تشمل أيا منها على ذلك.

في مثل هذه الحالة وإذا تم الاستمرار في تجاهل أهمية هذه المادة، فسيتسبب ذلك في فوضى داخل سوق العمل وسيكون هناك تأثيرات اقتصادية سلبية على المديين القصير والبعيد، وستضغط بذلك العمالة الغير سعودية على كفلائهم لزيادة الأجور والمنافع، وستتدهور حال الكثير من المنشآت خصوصاً الصغيرة والمتوسطة منها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الشورى" يمنع وسائل الإعلام من حضور مناقشة تقرير "التقاعد" بحجة السرية!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض – خالد العمري

منع مجلس الشورى السعودي وسائل الإعلام من حضور مناقشة تقرير المؤسسة العامة للتقاعد بداعي السرية في جلسة أمس (الثلثاء)، وسط استياء انتقل من الصحافيين إلى أعضاء المجلس من خلال تساؤل طرحه أحدهم عما إذا كانت السياسة الإعلامية للمجلس تحت سيطرة وتوجيهات الأجهزة التنفيذية.

وعلى رغم منع الإعلام من التغطية المباشرة لمناقشة تقرير المؤسسة العامة للتقاعد، إلا أن «الحياة» حصلت على أبرز مداخلات الأعضاء التي تؤكد وجود شبهة في التقرير.

وكشفت الدكتورة إلهام حسنين عن وجود أخطاء حسابية كثيرة في التقرير الحالي للمؤسسة العامة للتقاعد، إضافة إلى تناقض بيّن في الأرقام الواردة مع ما أفصحت عنه المؤسسة في تقريرها للعام الماضي، متسائلة: «إنها ملايين الريالات تعود للمواطنين، كيف يكون هناك تهاون في دقة المعلومة؟».

موقف مجلس الشورى تغيّر بين عشية وضحاها، إذ لم يكن تقرير المؤسسة العامة للتقاعد على قائمة البنود السرية المحظورة على الإعلام، فضلاً عن أن التقارير السابقة للمؤسسة كانت متاحة، وهو ما دعا الصحافيين المصرح لهم بحضور الجلسات إلى أن يتخذوا موقفاً جماعياً بمغادرة ردهات المجلس في تمام الساعة الـ 12 ظهر أمس، بعد أن تم تجاهلهم مدة ساعتين من بدء الجلسات المعتاد في الـ 10 صباحاً، ورفض تزويدهم حينها بأسباب تحويل الجلسة إلى «سرية».

ولم يخفِ أكثر من 10 أعضاء تحدثت إليهم «الحياة»، استغرابهم من قرار «أمانة» المجلس - بصفتها المسؤولة عن إدارة الجلسات، بتحويل تقرير «التقاعد» إلى سري، مؤكدين أنهم لم يعلموا بسرية المناقشة حتى بعد انتهاء الجلسة، وليس لديهم أي تنبيه من المجلس حول ذلك.

من جهته، أوضح المتحدث الرسمي لمجلس الشورى الدكتور محمد المهنا في حديثه إلى «الحياة» أن التقرير لم يدرج على بند السرية إلا صبيحة أمس (الثلثاء)، مضيفاً: «وردت للمجلس معلومات إضافية على تقرير المؤسسة ذات طابع سري».

ولفت المهنا إلى أن إلحاق معلومات إضافية سرية أمر طبيعي ومعمول به في المجالس البرلمانية على مستوى العالم، مشيراً إلى أن الجهات الحكومية ترفع تقاريرها للمقام السامي وهو من يحيل التقارير للمجلس. وأبلغ المهنا اعتذاره للصحافيين بشكل شخصي نيابة عن المجلس لعدم إطلاعهم مسبقاً على سرية تقرير «التقاعد»، موضحاً ملابسات عدم تمكنه من لقائهم قبل مغادرتهم.

يذكر أن عضو مجلس الشورى سعود الشمري كشف بشكل مقتضب في مطلع (أيار) مايو الماضي عن اطلاعه «شخصياً» على ملخص لـ «دراسة اكتوارية» صادرة عن صندوق المؤسسة العامة للتقاعد، معلقاً حينها على نظامي التقاعد العسكري والمدني بـ «الوضع المزري»، واصفاً الأرقام الواردة في الدراسة بـ «المرعبة»، إذ توقّعت عدم استمرار النظامين»، فـ «العسكري» - بحسب الدراسة - سيفلس في فترة أقل من 10 أعوام، وذلك خلال العام 2023، و«المدني» في 2037.

وفي الجلسة ذاتها، طالب رئيس التأمينات الاجتماعية السابق عضو المجلس سليمان الحميد برفع سن التقاعد للمواطنين التابعين للتأمينات والعسكريين، مشيراً إلى وجوب الحد من التقاعد المبكر الذي وصفه بـ «المدمر والضار لصناديق التقاعد».

• نزاهة" تعلن صرف مكافآت تشجيعية للمبلّغين عن الفساد

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
أعلنت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) عن صرفها الدفعة السادسة من المكافآت التشجيعية لمواطنين قاموا بإبلاغ الهيئة عن حالات فساد.
وأوضح مصدر في «نزاهة» في بيان صحافي له أمس، أن الهيئة صرفت المكافآت التشجيعية للمواطنين بعد التحقق من صحة بلاغاتهم، مبيناً أن الدفعة شملت ستة مبلغين.
وبين أن الهيئة قامت بتقديم المكافآت تنفيذاً لما ينص عليه تنظيمها، وتثمن في الوقت ذاته لمن تعاون معها في سبيل مكافحة الفساد والكشف عن ممارساته، مؤكداً: «الهيئة مستمرة في استقبال بلاغات المواطنين عن ممارسات الفساد عبر القنوات التي أعلنت عنها في موقعها على الشبكة العنكبوتية، ومنها البريد، والفاكس، والبرقية الهاتفية، والموقع الإلكتروني، أو من خلال الحضور الشخصي وتقديم البلاغ»، مشيراً إلى أنه يمكن التعرف على آلية تقديم البلاغات عن طريق الرقم الموحد 19991، لافتاً إلى أن الهيئة تراجع البلاغات التي تردها كافة، والتحقق من صحتها، واتخاذ ما يلزم في شأنها.
وأنهى المصدر تصريحه بأن الهيئة تتقدم بالشكر لجميع المبلغين، وتأمل بأن يستمر تعاونهم وجميع المواطنين مع الهيئة من خلال قنوات التواصل المتاحة لهم، لتحقيق شعار الهيئة «معاً ضد الفساد».

• الخدمة المدنية": يحق للموظف معرفة تقويم أدائه الوظيفي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
وضحت وزارة الخدمة المدنية أنه يتوجب على الرئيس المباشر تزويد الموظف بنسخة من تقويم الأداء الوظيفي المعد عنه بعد اعتماده، استنادا للمادة 36/ 10من لائحة تقويم الأداء الوظيفي.
ويحق للموظف المعد عنه تقويم أداء وظيفي بدرجة (غير مرضي) التظلم منه خلال 15 يوماً من تاريخ تزويده بنسخة منه إلى الرئيس الأعلى في الجهاز ليحيل تظلمه إلى لجنة يشكلها من ثلاثة موظفين يكون مدير شؤون الموظفين بينهم ويرأسها أكبرهم من حيث المرتبة الوظيفية، ويتولى مدير شؤون الموظفين التحضير لاجتماعاتها، ثم تقوم اللجنة بفحص التظلم خلال شهرين على الأكثر من تاريخ استلامها، وترفع توصياتها إلى رئيس الجهاز المختص، فإذا لم تبت اللجنة في موضوع التظلم خلال هذه الفترة يعرض الأمر على رئيس الجهاز ليتخذ القرار الذي يراه خلال خمسة عشر يوماً على

الأكثر من تاريخ انتهاء الفترة المحددة للجنة، على أن تكون مدولات سرية، في الوقت الذي يجوز فيه للجنة مناقشة الرؤساء المعنيين والموظفين المتظلمين، إلى جانب أن يكون قرار رئيس الجهاز المختص نهائياً.

"الشورى" يوافق على مشروع نظام جمع التبرعات داخل المملكة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - الحياة
وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية 54 التي عقدها اليوم (الثلاثاء)، برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله آل الشيخ على مشروع نظام جمع التبرعات وصرفها داخل المملكة.
وأوضح مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد الحمد في تصريح صحافي أن إقرار مجلس الشورى لمشروع النظام بعد إقرار التعديلات التي قامت بها اللجنة في ضوء ملحوظات وآراء أعضاء المجلس يأتي في سياق الجهود التي تبذلها السعودية لتوجيه التبرعات المالية لمستحقيها الفعليين، وإبعادها عن أيدي الشبكات الإرهابية التي قد تخفيها تحت ستار العمل
ويتكون مشروع النظام من خمس عشرة مادة تحدد الضوابط التي تتيح جمع التبرعات وكيفية تلقيها، والإعلان عن بداية الحملات الخيرية، كما يلزم مشروع النظام الجهات المرخص لها بجمع التبرعات ببيان حصيلة أموالها النقدية والعينية وإيراداتها ومصروفاتها.
وكان مجلس الشورى قد استهل جدول أعماله بمناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتقاعد للعام المالي 1435/1434هـ تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي.
وتناول عدد من الأعضاء عدة ملحوظات واقتراحات بشأن التقرير، وأشاروا إلى أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسة وارتباط عملها بشريحة مهمة من شرائح المجتمع.
من جانبها اقترحت إحدى العضوات عدداً من المقترحات منها ربط الراتب التقاعدي بنسبة التضخم لمعالجة العديد من الحالات التي تجد صعوبة في الوفاء بالتزاماتها المعيشية، متسائلة عن الخدمات الاجتماعية التي تقدم للمتقاعدين وتعاون المؤسسة مع القطاع الخاص في إيجاد الخصومات المناسبة لهم.
واتفقت عضوتان على ضرورة التوسع في أعداد الموظفات في القسم النسائي ومراكز القرار داخل المؤسسة نظراً لتزايد الموظفات في القطاع الحكومي وقالت إحداهن: "إن من المهم تمثيل المرأة في مجلس إدارة المؤسسة" .
كما اقترحت إحدى العضوات تعديل سنوات التقاعد المبكر من 20 عاماً إلى 22 عاماً ليتواكب مع المقترح الذي يدرس في المجلس حالياً لزيادة سن التقاعد إلى 62 عاماً، إذ سيكون هذا التعديل من شأنه الحد من العجز المالي المتوقع للمؤسسة وسيعزز كذلك من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية.
ورأت إحدى العضوات ضرورة دراسة إمكانية دمج نظامي التقاعد والتأمينات الاجتماعية أسوة بالعديد من دول مجلس التعاون الخليجي ودول أخرى، وأيدها أحد الأعضاء قائلاً: "إن الاندماج سيمكن المؤسستين من مواجهة التحديات التي ستواجهما في المستقبل، وستزيد من قدراتهما الاستثمارية وسيضمن تحقيق عوائد أكبر".
وأشار مساعد رئيس مجلس الشورى إلى أن المجلس انتقل بعد ذلك لمناقشة تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للسياحة والآثار للعام المالي 1435/1434هـ تلاه رئيس اللجنة الأستاذ صالح الحصيني، كما ناقش المجلس توصيات اللجنة التي أكدت أهمية تقديم الحوافز وبرامج التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في قطاع السياحة، كما أكدت على قرار سابق للمجلس يدعو لسرعة تفعيل آلية استثمار المواقع التي تم تحديدها للاستثمار السياحي.

وفي سياق متصل أكدت إحدى العضوات ضرورة استحداث تخصصات علمية في الجامعات على أن تتعاون الهيئة العامة للسياحة والآثار مع وزارة التعليم العالي في هذا الصدد، وأن يتم التعاون مع وزارة التربية والتعليم لإدخال مواد تختص بتاريخ الحضارات ليتفهم النشء قيمة ما تضمه المملكة من آثار.
وطالب أحد الأعضاء بجمع المتاحف الفردية في مكة المكرمة والمدينة المنورة التي تختص بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم في متحف واحد في المدينتين المقدستين، فيما طالب آخر بالاهتمام بالإرشاد السياحي اهتماماً يليق بما تمتلكه المملكة من مواقع مهمة لها حضور في التاريخ الإنساني.
وفي نهاية المناقشة وافق المجلس على طلب اللجنة منحها بعض الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة لاحقة.
وكان المجلس قد وافق - أثناء الجلسة - على مشروع مذكرة تفاهم بشأن المشاورات الثنائية السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة ووزارة الخارجية في جمهورية طاجيكستان، وذلك بعد أن استمع لتقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن الموضوع تلته نائب رئيس اللجنة هدى الحليسي.

مدير سجون مكة يوجه بإشراك السجناء في احتفالات اليوم الوطني

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/974687

جدة - خالد دماك
وجه مدير سجون منطقة مكة المكرمة اللواء مسفر بن عبيد الله السواط إدارات السجون بمنطقة مكة المكرمة بتهيئة صالات الأنشطة الثقافية في سجون المحافظات لمشاركة السجناء بهجتهم الاحتفاء باليوم الوطني للمملكة، وإعداد برامج ثقافية ومعارض لأعمال السجناء واستيعاب المشاركات المقدمة منهم بهذه المناسبة العظيمة.
جاء ذلك خلال اجتماع عقده لمديري سجون محافظات المنطقة ناقش من خلاله استعدادات سجون المنطقة وخطط عملها خلال موسم حج هذا العام، مؤكداً حرص مدير عام السجون اللواء إبراهيم الحمزي على أداء متميز لقطاع السجون في جميع المجالات.

54 يقبعون في سجن الناصرية يعانون من سوء المعاملة

تخوف من تصفية اثنين من السجناء السعوديين بالعراق

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/974698

عرعر - جاسر الصقري

يقبع اثنان من السجناء السعوديين في سجن الحماية القصوى بالكاظمية شمال بغداد في العراق يعانون من مشاكل صحية، كما أنهم يعانون من سوء المعاملة المستمرة داخل السجن، كما أن هناك تخوفات من تصفيات داخل السجن والذي يشهد مداهمات أمنية عراقية بشكل مستمر تستخدم من خلالها أشد انواع التعذيب ضد السجناء حسب الطائفة داخل السجن والذي يشهد تعزيزات وإجراءات احترازية من قبل الجهات الأمنية العراقية ووزارة العدل العراقي تخوفاً من أي محاولة هروب من السجن.

وقال ل"الرياض" المحامي العراقي حامد أحمد الموكل بالترافع عن عدد من السجناء السعوديين في سجون العراق بأن اثنين من السجناء السعوديين يقبعون في سجن الحماية القصوى وهم عبدالله عزام القحطاني وبدر عوفان الشمري، وأضاف بأن القحطاني والشمري صادر بحقهم إعدام وقراراتهم مصدقة من قبل الحكومة العراقية، وأكد أن الشمري يواجه حكم الإعدام في قضية خطرة، ويعاني الشمري من ظروف صحية متدهورة، وإحدى قدميه تم بترها بسبب عدم علاجه وتسجيل أقواله بالقوة، أما السجين القحطاني فتم ايقاف تنفيذ العقوبة، وإعادة محاكمته حسب أصول المحاكمات الجزائية المادة 270 وهي اعادة محاكمة، إضافة بأنه يعاني من مشاكل صحية، كما أنه أضرب عن الطعام أكثر من مرة بسبب سوء المعاملة داخل السجن، وأشار بأن السجن يتواجد فيه عدد من السجناء العراقيين، وأفاد بأن سجن الناصرية بمحافظة ذي قار جنوب بغداد والذي يقبع فيه قرابة 54 سجيناً سعودياً لا يعلمون عنهم أي معلومات، سوى أنهم يعانون من معاملة سيئة داخل السجن حسب ما وصل لهم، وننتظر الموافقة لزيارتهم للوقوف عليهم، وأشار بأن مدير دائرة الإصلاح العراقية مرتضى الوائلي أكد له بأن السجناء السعوديين لم يتعرضوا للتعذيب في سجن الحماية القصوى ببغداد.

من جانبه علمت ال"الرياض" بأن قوة أمنية مقنعة داهمت سجن الحماية القصوى قبل يومين للبحث عن أجهزة جوالات، كما أنها قامت في عزل السجناء حسب الطائفة، واستخدمت اثناء حضورها للسجن الضرب والتعذيب لعدد من السجناء سعوديين وعراقيين.

من جهة أكد د. سامي الصالح سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن بأن السفارة خاطبت وزارة الخارجية العراقية عن أحوال السجناء قبل اسبوعين تقريباً وحتى هذه اللحظة لم يصل أي رد عن أحوال السجناء السعوديين من قبل الخارجية العراقية.

يذكر أن السجناء السعوديين في سجون العراق لم يقف على أحوالهم الصليب الأحمر الدولي منذ فترة طويلة، كما أن وزارة العدل العراقية والجهات الأمنية في العراق لم تبعث أي اطمئنان عن حالة صحة السجناء السعوديين بالسجون العراقية، الذين تم عزلهم بعدة سجون مختلفة، ومنعهم من التواصل مع ذويهم منذ أشهر، وتحت أشراف قوات أمنية لا تتعامل مع السجناء سوى بوحشية وتعذيب مستمر.

أعطتها الحق في إنهاء معاملاتها الحكومية ونزع الولاية عن وليها الجائر

العدل تنصف المرأة قضائياً.. وتنتصر لحقوقها!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/974740

الرياض – أسمهان الغامدي

عملت وزارة العدل على العديد من الأوامر القضائية والتعديلات الجوهرية في الأحكام المتعلقة بالفرد بشكل عام والمرأة بشكل خاص, ومن أهم منجزات وزارة العدل تسهيل الإجراءات لحصول المرأة المستحقة على صك الإعالة تمهيدا للتقديم على المنح السكنية, إلى جانب نزع الولاية عن ولي المرأة المعنفة وتوكيل مهام ولايتها للقاضي, وتنسيقها مع الحاكم الإداري لإيقاف الأشخاص والمعتدين على المرأة دون الانتظار للحكم القضائي, كما عملت على توحيد الأحكام الأسرية

(طلاق ونفقة وزيارة وحضانة وغيرها) في صك واحد, وحرصت على التوسع في القضايا الزوجية الأولوية بين القضايا حتى لا تتفاقم المشكلة.
وفي هذا الصدد قال ل"الرياض" مستشار وزير العدل للبرامج الاجتماعية الدكتور ناصر العود: حرص وزير العدل الشيخ الدكتور محمد العيسى على التوجيه بسرعة التنفيذ في عدد من الأحكام المتعلقة بحقوق المرأة كالنفقة وأجرة الرضاع والسكن ورؤية أطفالها وتسليمهم لها لحضانتهم والتفريق بينها وبين زوجها, إلى جانب حماية المرأة من حالات الجبر والقسر وذلك من خلال إلزام الزوج والزوجة بالتوقيع على عقد النكاح, كما أنه لا يمكن إجبار المرأة على العيش في بيت رجل لا تريده, ونزع الولاية عن المرأة التي تتعرض للظلم والعضل من وليها.
وزاد أن العدل أعطت القاضي الحق في نزع الولاية من الولي الجائر وإعطاء الولاية لنفسه في تزويج الفتاة التي يصدر بحقها حكم قضائي وتكون تحت إشراف مؤسسة رعاية الفتيات في حال امتناع وليها, مع إعطاء الحق للمرأة بحق المراجعة للجهات الحكومية بإنهاء إجراءات المحضون الرسمية في جميع الدوائر العامة والخاصة, إلى جانب أهمية تنفيذ الأحكام المتعلقة بحضانة الصغير وقضايا الحقوق الأسرية باستعمال القوة عن طريق الشرطة دون الحاجة إلى صدور أمر قضائي آخر.
وفي التفاصيل أبان د. العود أن العدل عملت على التوسع في (الأوامر القضائية) لحماية الأفراد بشكل عام والنساء على وجه الخصوص, مع التعاون المباشر مع الحاكم الإداري لإيقاف الأشخاص والمعتدين وغيرهم دون الانتظار للحكم القضائي, كما أصدرت وزارة العدل تعليماتها للمحاكم بضرورة توحيد الأحكام الأسرية (طلاق ونفقة وزيارة وحضانة وغيرها) في صك واحد من المحكمة وإعطائها الأولية وسرعة البت فيها.
د. العود ل «الرياض»: 27 قراراً قضائياً تدعم المرأة اجتماعياً وأسرياً
وزاد أن العدل حرصت على التوسع في تسهيل الإجراءات لحصول المرأة المستحقة على صك الإعالة تمهيدا للتقديم على المنح السكنية, كما جاءت التوجيهات الوزارية في الحث على سرعة النظر والبت في القضايا الزوجية وإعطائها الأولوية بين القضايا حتى لا تتفاقم المشكلة وتتأثر الأسرة بكثرة المواعيد والجلسات، مشيرا إلى أن المادة الثانية والثلاثين من نظام المرافعات ولوائحها التنفيذية قضت بأنه لا ولاية على المرأة التي تتعرض للظلم والعضل من وليها, وهذا يعني أنه إذا صدر حكم قضائي بثبوت عضل الأولياء فإن للمرأة الحق أن يزوجها القاضي متى رغبت في الزواج وقد سعت وزارة العدل إلى وجوب التنفيذ معجلا في عدد من الأحكام المتعلقة بحقوق المرأة كالنفقة وأجرة الرضاع والسكن ورؤية أطفالها وتسليمهم لها لحضانتهم والتفريق بينها وبين زوجها.
كما أن المادة الثالثة والعشرين من اللائحة توجب توقيع طرفي عقد النكاح وهم الزوج والزوجة على كافة البيانات المدونة في دفتر الضبط وهو نوع من الحماية لها في حالات الجبر والقسر, مضيفا أنه من الإجراءات لحماية المرأة من الإيذاء أنه لا يمكن إجبار المرأة على العيش في بيت رجل لا تريده ولكن مادام أن الحكم قد صدر بذلك ففي حال امتناع المرأة من تنفيذ الحكم فلا تجبر عليه كما في المادة السادسة والتسعين بعد المئة من نظام المرافعات.
وأبان د. العود أنه جاءت التوجيهات الوزارية أن القاضي يتولى تزويج الفتاة التي يصدر بحقها حكم قضائي وتكون تحت إشراف مؤسسة رعاية الفتيات في حال امتناع ولي أمرها عن الموافقة على تزويجها حماية لها من الأضرار الناتجة عن نظرة المجتمع لها مشيرا إلى المادة الرابعة والسبعين من نظام التنفيذ الداعية إلى تنفيذ الأحكام المتعلقة بحضانة الصغير أو تسليمه لوالدته وغيره من قضايا الحقوق الأسرية تنفذ ولو باستعمال القوة عن طريق الشرطة وأن هذا التنفيذ لا يحتاج إلى صدور أمر قضائي آخر.
وقد أصدر المجلس الأعلى للقضاء قراراً يقضي بإلزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها بأنه يحق للمحكوم لها بالحضانة حق مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية ما عدا السفر.
وأضاف أنه بسبب تزايد حالات الانفصال بين الأزواج في المملكة ألزمت وزارة العدل المواطنين الراغبين في الانفصال توضيح أسباب الانفصال حتى يسمح لهم بتقديم دعواهم بطلب الطلاق أمام المحكمة، حيث يطلب من الراغبين في الطلاق الإجابة على عدد من الأسئلة التي تهدف لتشخيص أسباب الطلاق.
وبيّن مستشار وزير العدل بأن الخطوة تأتي ضمن مشروع تعتزم وزارة العدل إطلاقه قريباً تحت مسمى "مؤشرات الطلاق"، ويتضمن بحث العوامل الاجتماعية والاقتصادية والدينية والتعليمية التي أدت إلى رغبة الزوج والزوجة في الطلاق.

مشيرا إلى أن العدل قامت بتهيئة البيئة في المرافق العدلية لاستقبال المرأة وحفظ خصوصيتها, حيث قامت بافتتاح محاكم الأحوال الشخصية في عدد من مدن المملكة والتي تهتم بالقضايا الأسرية, واعتماد نظام البصمة في التحقق من هوية المرأة وتخفيف التجاوزات والاستغلال, إلى جانب التوجه لفتح المجال أمام المرأة للعمل في المرافق العدلية في مراكز مستقلة لتقديم المشورة الاجتماعية والحقوقية والتوعوية.

وأبان أنهم قاموا بالرفع للجهات العليا باستحداث وكالة للوزارة تعنى بشؤون الأسرة, إلى جانب التعاون مع المؤسسات المتخصصة لتقديم الخدمات العدلية للمستفيدات في محاكم الأحوال الشخصية كمرحلة أولية ومن ثم باقي المحاكم المتخصصة.

وزاد د. العود أن العدل عملت على سن التشريعات والأنظمة التي تكفل حقوق المرأة في المرافق العدلية, حيث عملت على دراسة علمية شاملة على مستوي المملكة عن (إجراءات التعامل مع قضايا العنف وإجراءات النفقة والحضانة), كما أنهم عملوا على تضمين نظام المرافعات الشرعية عدد من الإجراءات التنفيذية لتحقيق العدالة الناجزة خصوصا للمرأة المطلقة وتلك التي تعاني مشكلات الحضانة والنفقة التعاون مع المؤسسات المتخصصة لتقديم الخدمات العدلية للمستفيدات في محاكم الأحوال الشخصية.

وأضاف أنهم عملوا على تضمين اللائحة التنفيذية لنظام التنفيذ عددا من الإجراءات العاجلة لتنفيذ الأحكام خصوصا في مجال العنف ضد المرأة بشكل عام, إلى جانب تفعيل نظام الحماية من الإيذاء من خلال عدد من القرارات والتعاميم وخصوصا تلك التي تحمي المرأة والطفل مثال (تطبيق عقوبة السجن ثلاثة أشهر للأب أو الأم المعطلين أو الرافضين لتنفيذ الأحكام الصادرة بالحضانة أو الولاية أو الزيارة).

وفي هذا الصدد أردف مستشار العدل للشؤون الاجتماعية أن الوزارة تعمل على تبني البرامج التوعوية في المجال الحقوقي والاجتماعي- العدلي, فأقامت عددا من الملتقيات وورش العمل للتوعية بالقضايا الاجتماعية والأسرية المرتبطة بالمجال العدلي تضمنت مواضيع تهتم بقضايا المرأة وخصوصا المعنفة, وطباعة الكتيبات التعريفية والتوعوية لنشر الثقافة الحقوقية في المرافق العدلية وخصوصا تلك المرتبطة بالتعامل مع القضايا الأسرية بشكل عام وقضايا العنف على وجه الخصوص, إلى جانب التعاون مع المؤسسات الإعلامية للتعريف بحقوق المرأة في المرافق العدلية والبرامج الاجتماعية والأسرية الموجهة, واعتماد برامج توعوية مرئية ومسموعة تتناول القضايا الاجتماعية بشكل عام وقضايا العنف ضد المرأة على وجه الخصوص.

وقال د. العود ان العدل حرصت على تعزيز الثقافة الحقوقية بقضايا المرأة من خلال البرامج التدريبية الموجهة للعاملين في المرافق العدلية, وذلك من خلال اعتماد عدد من الدورات التدريبية لأصحاب الفضيلة القضاة للتعريف بالقضايا الأسرية بشكل عام وآليات التعامل مع حالات العنف على وجه الخصوص, وتنفيذ عدد من الدورات التدريبية للباحثين الاجتماعيين والمختصين في مراكز المصالحة تشمل موضوعات تخص إجراءات التعامل مع العنف وقضايا المرأة, إلى جانب اتخاذ الإجراءات التنفيذية المباشرة وإصدار التعاميم الوزارية لحماية المرأة.

وشدد على أن الوزارة عملت في الفترة الأخيرة على حل الكثير من مشاكل المرأة وحمايتها وحفظ حقوقها والتي تعد غالبيتها في محاكم الأحوال الشخصية, وقد قدمت لها العديد من التسهيلات والإجراءات الميسرة لإنهاء معاناتها في أروقة المحاكم, حيث تنطلق وزارة العدل في مسألة حماية المرأة من منطلق الشريعة الإسلامية، وتستمد أنظمتها وأحكامها من منطلقات شرعية، وقد تضمنت الأنظمة القضائية في المملكة وهي الأنظمة المستقاة من كتاب الله وسنة رسوله حفظ الخصوصية للمرأة والنص على حقوقها والتأكيد على مراعاة جانب المرأة امتثالا لوصيته عليه الصلاة والسلام.

بحث مشكلات العمالة الوافدة المخالفة لضمان عدم هروبها

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

اضغط هنا

واس - الرياض

بحثت مديرة إدارة شؤون المرأة بالقسم النسوي في فرع وزارة العمل بمنطقة الرياض مها المزيد مع مديرة الإشراف النسوي بوزارة الشؤون الاجتماعية سمها الغامدي، أوجه التعاون والتنسيق بين وزارتي العمل والشؤون الاجتماعية لحل مشكلات العمالة الوافدة المخالفة بالرياض لضمان عدم هروبها مرة أخرى بعد ضبطها من قبل مفتشي العمل.

تطبيق أول حكم حضانة مطلقة لأولادها وأحقيتها بمراجعة الحكومية"

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

حامد الرفاعي - جدة
أصدرت محكمة الأحوال الشخصية بجدة أمس، حكمًا ابتدائيًا تضمن حضانة مطلقة سعودية لجميع أبنائها وبناتها وأن لها الحق بمراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية.
حيث جاءت الأحكام المذكورة على خلفية الدعوى التي تقدم بها طليقها للمحكمة للحصول على حضانة أبنائه وبناته بدعوى أنه أحق بالحضانة، مرفقًا في دعواه صورة لفتاة ملثمة بجوار شاب مدعيًا أن الصورة لابنته الكبرى نتيجة لإهمال تربية أمها.
وتوالى سيناريو القضية بعد مداولات مستفيضة من ناظر القضية اتضح له من خلال تقرير أعضاء لجنة الصلح أن جميع الأبناء والبنات بعد تخييرهم بين الأب والأم يرغبون في حضانة أمهم، بالإضافة إلى أنه اتضح عناية الأم بأبنائها وبناتها وعدم صحة ما زعمه الأب تجاه ابنته الكبرى.
حيث قرار على إثرها ناظر القضية الحكم بحضانة الأم نظرا لحاجة أبنائها وبناتها لها بالإضافة إلى أن جمهور العلماء يؤيد ذلك لما عرف عن الأم من الرحمة واللطف والصبر، مع إفهام المدعي (الأب) بأن له حق الزيارة متى ما تقدم ذلك من خلال تقديم دعوى.
وكان المجلس الأعلى للقضاء قد أصدر مؤخرًا قرارًا يقضي بإلزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها أنه يحق للمحكوم له بالحضانة مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضين من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، ما عدا السفر بالمحضين خارج المملكة، فلا يكون إلا بإذن من القاضي في بلد المحضين، وذلك فيما إذا كان الحاضن غير الولي، وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضين خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة وفقًا للمادتين (205 - 206) من نظام المرافعات الشرعية.
حيث جاء هذا القرار والذي شارك في دراسته عدد من المختصين وقضاة المحاكم من بينهم المحكمة العامة بجدة لتخفيف المعاناة على المرأة الحاضنة بعد تسجيل العديد من حالات تعسف الأزواج والذي أدى بحسب رصد وزارة العدل لحرمان بعض الأولاد المحضونين من حقوقهم المدنية، وتأخر بعضهم في الدراسة إثر المساجلات بين الأبوين.

من المتفوِّقات ولا تجد وسيلة تنقلها للجامعة يومياً

"فتاه" تتهم دار الحماية بمنعها من إكمال دراستها بالرياض

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://sabq.org/U9kgde

ياسر العتيبي- سبق- الرياض
تهمت إحدى الفتيات النزيلات في دار الحماية بحي الورود، التابعة لجمعية الوفاء الخيرية، بالرياض؛ مسؤولي الدار بإيقاف دراستها الجامعية، بإحدى محافظات "غرب العاصمة"، على الرغم من تفوقها في تخصص القانون بمستواه الثاني.

وفي التفاصيل، كشفت الفتاة والتي تحتفظ "سبق" باسمها؛ أنها دخلت دار الحماية بحي الورود بالعاصمة الرياض، في شهر شعبان الماضي، على خلفية اعتداء والدها عليها وضربها ومعاناتها نفسياً وجسدياً من تعامله معها؛ ما جعلها تلجأ لدار الحماية، إلا أن معاناتها تجددت "بحسب قولها"، عندما رفض مسؤولو الدار أن تكمل دراستها الجامعية، بإحدى المحافظات التابعة للعاصمة؛ حيث تقول إنها حاولت جاهدة في سبيل أن يتم السماح لها بإكمال دراستها دون جدوى، على الرغم من أنها تدرس في المستوى الثاني في تخصص "قانون"، وحصلت على معدل مرتفع أثناء دراستها.

من جانبه علق مصدر مسؤول بالشؤون الاجتماعية، في إيضاح لاستفسار "سبق" حول شكوى الفتاه، قائلاً: إن الفتاة المذكورة، تمت استضافتها بالدار في شعبان الماضي، وتم تقديم الحماية والرعاية لها منذ دخولها، إلا أن وجود ملفها الجامعي في إحدى الجامعات بإحدى المحافظات خارج العاصمة الرياض، وصعوبة توفير وسيلة نقل لها يومياً لبعد المسافة؛ حال دون إكمال دراستها حالياً، مبيناً أنه يجري التنسيق لمحاولة نقل ملفها لجامعة نورة داخل العاصمة، لتسهيل عملية توفير النقل لها وإكمال تعليمها.

وأشار المصدر، إلى أن الدار وقفت مع الفتاة منذ قدومها للدار، وطلب الحماية، ومستمرة في الوقوف مع جميع نزيلات الدار كافة، نافياً أن تكون الدار قد منعتها من إكمال دراستها، موضحاً أن دور الحماية بمختلف المناطق، قد ساهمت في مواصلة العديد من النزيلات لإكمال تعليمهن، وتبذل جهوداً كبيرة في سبيل توظيفهن بعد إكمال دراستهن.

مسؤولية سلامة الغذاء ضائعة بين4 جهات حكومية .. والمواطن هو الضحية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/10/article_885216.html

"الاقتصادية" من الرياض

يقف السعودي حائرا بين أربع جهات حكومية تتولّى سلامة غذائه دون أن تكفيه واحدة منها، فلا وزارة التجارة أمّنت له منتجا نهائيا مأمونا ولا وزارة الزراعة أعطته الكفاية الغذائية ولا هيئة الغذاء والدواء أغنته عن كل الجهات المتسنّمة مسؤولية الرقابة عن مأكله ومشربه، ولا وزارة الشؤون البلدية والقروية بأماناتها في المناطق شاركته في حملاتها التوعوية الطويلة.

تصدر هيئة الغذاء والدواء تحذيراً عن (مخلل ليمون) وترفع وزارة التجارة صوتها معلنة للمواطن كشفها دقيقا وملحا وسكرا منتهية الصلاحية وغير صالحة للاستهلاك الآدمي، وتلوّح وزارة الزراعة بيدها مطالبة بتولّي مهمة الغذاء رقابةً وتفتيشاً وتأمينا، ولا الأمانات أطلعته على سبب تقطّع حملاتها (الإعلانية) وبرامجها التوعوية أو على اختفاء فرقها الصحية.

يحتاج الإنسان في حياته إلى سد حاجات جسمه من المواد (الزلالية البروتين) وهي اللحوم والأسماك والبيض والبقول واللبن والأجبان والدهون، وفي السعودية على المواطن أن يستقبل أكثر من ذلك دونما وضوح في سلامة ما يرد إليه من الأسواق، فالأطفال الرضّع حليبهم الصناعي مغشوش والمستودعات ملأى و(التجارة) توضح من جهة و(الغذاء والدواء) تبيّن من جهة أخرى، والصغار قطعوا صلاتهم بالشوكولاته بعد تحذيرات (الجهات) والمراهقون والشباب في حيرة بين التنبيه وبين السماح في تعاطيهم مع مشروبات الطاقة، ومتقدمو الأعمار قاطعوا تماماً (مخلل الليمون) والدقيق.

«الاقتصادية» 2014/9/9.

ويبقى مصدر قلق المستهلك من كمية الأغذية الفاسدة وغير المطابقة للمعايير ومن كم الكلام الموزون للاستهلاك الإعلامي، وكنموذج على التداخل في العمل والصلاحيات بين الجهات يكفي أن تطالع الأخبار الصادرة عن هيئة الغذاء والدواء ووزارة التجارة، فبالأمس تحفظت الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في الهيئة العامة للغذاء والدواء على ألبان ومواد غذائية فاسدة ومنتهية الصلاحية داخل منشآت لحفظ الأغذية وتوزيعها. بحسب بيان ورد في (واس) وضبطت اللجنة التي قامت بجولات تفتيشية "مكثفة" في مكة المكرمة والقصيم، منتجات غذائية مسترجعة من الأسواق المحلية، استنفدت تاريخ صلاحيتها، بغرض إعادة تصنيعها ثم بيعها في الأسواق، حيث سجلت في محاضر الضبط، ألبانًا فاسدة و 540 عبوة من منتجات (باستا صوص وزن 680 جرامًا، و 136 صندوقًا و 24 عبوة لمواد غذائية مختلفة (شوكولاته للتزيين، بودرة بياض بيض الدجاج، سمن نباتي للحلويات، شوكولاته بالحليب، شوكولاته بيضاء)، وذلك بسبب انتهاء مدة صلاحيتها، وتخزينها في أماكن غير مناسبة، مخالفة للمواصفة القياسية الخاصة بأماكن تخزين الأغذية.

وتقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في الهيئة العامة للغذاء والدواء بجولات ضبط "غير مجدولة" على مصانع الأغذية، ومستودعات ومراكز توزيع وتخزين الأغذية الرئيسة، من خلال عمل مفتشي الهيئة الذين لهم صلاحيات مأموري الضبط القضائي، علما بأنها تنسق مباشرة بعد انتهاء عملية الضبط، مع الجهات المعنية بمراقبة هذه المنشآت في الفترة الحالية، وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية بحقها.

موظف من أمانة الرياض يغلق محلا مخالفا.«الاقتصادية»

وكانت الهيئة العامة للغذاء والدواء اختتمت برنامجها التثقيفي بعنوان "نحو غذاء آمن"، الذي نفذته في جدة والطائف وأبها قبل نحو شهرين، واستمر ثمانية أيام، شمل فعاليات متنوعة، وذلك في مجمعي ردسي مول والعرب في جدة، ومجمع قلب الطائف، ومجمع عسير مول في أبها.

وسعى البرنامج إلى تعزيز المعرفة حول كيفية التعامل مع الأغذية أثناء شرائها، ومعرفة ضمان سلامتها من الملوثات بأنواعها، فيما قدم عدداً من الرسائل التوعوية تختص بحفظ الأطعمة في المنزل، ومراحل إعداد الطعام بشكل آمن، من خلال تقديم العروض المسرحية الترفيهية والأفلام التوعوية الموجهة لجميع الفئات العمرية، إضافة إلى توزيع المطويات التوعوية على الحضور، وتقديم المسابقات والعديد من الجوائز والهدايا.

يذكر أن الهيئة العامة للغذاء والدواء ستقدم عدة برامج توعوية موجهة خلال الفترة القادمة تهتم بتوعية المستهلك في مجال الغذاء وسلامته وجودته واستهلاكه، إضافة إلى تعريف المواطن بدور الهيئة ومهامها.

وقالت الهيئة العامة للغذاء والدواء إنها ضبطت، خلال جولات تفتيشية قامت بها، منتجات غذائية فاسدة ومنتهية الصلاحية كانت مخزنة داخل مستودعات بغرض تغيير تاريخ صلاحيتها وإعادة خلطها وتعبئتها في عبوات جديدة تمهيدا لتوزيعها في الأسواق من جديد.

وأسفرت الجولات التفتيشية للهيئة ممثلة في الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في كل من جدة، والدمام عن ضبط 276 عبوة لأحد منتجات الحليب المركز منتهي الصلاحية، و 114 عبوة حليب فاسدة، إلى جانب ضبط 11943 كرتونا من منتجات متنوعة شملت "تمر هندي، ومخلل طرشي مشكل، وتمر تايليد، وحلتيتة مركب منتهية الصلاحية" ،

إضافة إلى 100 كيلو جرام من شرائح البطاطس المجمد، و 65 كرتونا من منتجات متنوعة للحوم كشرائح لحم بقر متبل، ولحم بقر برجر، ولحم بقر تندورين استنفدت صلاحيتها.
وتقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية في الهيئة العامة للغذاء والدواء بجولات ضبط "غير مجدولة" على مصانع الأغذية، ومستودعات ومراكز توزيع وتخزين الأغذية الرئيسة من خلال عمل مفتشي الهيئة الذين يضطلعون بصلاحيات مأموري الضبط القضائي، كما تقوم مباشرة بالتنسيق مع الجهات المعنية بمراقبة هذه المنشآت في الفترة الحالية، وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية بحقها.
وكانت الهيئة قد ضبطت أغذية منتهية الصلاحية ومخلوطة بمواد مغشوشة داخل منشآت لحفظ الأغذية وتوزيعها، وأغذية أخرى مخزنة تحت أشعة الشمس بشكل مباشر، علاوة على رصدها لمنتجات غذائية مستوردة من الهند منتهية الصلاحية في الرياض، وجدة، والدمام، وأخرى مسترجعة من الأسواق المحلية استنفدت تاريخ صلاحيتها، إضافة إلى منتجات احتوت على شوائب وذلك بغرض إعادة تصنيعها ثم بيعها في الأسواق.
ونشرت وزارة التجارة والصناعة أمس أنها أوقفت نشاط مصنع في حائل يغش المستهلكين عبر خلط مواد غذائية من الطحين والقهوة مع منتجات من النوع نفسه ولكنها رديئة الجودة وتعبئتها داخل أكياس تحمل علامات تجارية مشهورة بغرض تسويقها وبيعها وإيهام المستهلكين أنها ذات جودة عالية، وتم اغلاق المقر المتورط ومصادرة الكميات المضبوطة، وستدعاء المسؤولين للتحقيق واتخاذ إجراءات نظامية بحقهم.
وكان مراقبو الوزارة قد قاموا بجولات تفتيشية على المواقع التجارية والصناعية ورصدوا قيام العاملين في أحد المصانع بخلط الأنواع الرديئة من الطحين، والقهوة العربية وتعبئتها في عبوات ذات علامات تجارية مشهورة، في الوقت الذي تتم فيه عملية التعبئة والخلط في أماكن غير صحية، وغير مهيأة لتعبئة مواد غذائية، إلى جانب وجود معدات بدائية مخالفة للاشتراطات الصحية.
واتضح أن العمالة تعمد إلى تسويق الطحين المغشوش على المحال التجارية والمستهلكين بادعاء أنه فاخر.
وكانت وزارة التجارة والصناعة قد أعلنت في وقت سابق عن إغلاق مستودعات ومصانع في عدد من مناطق المملكة، اتضح قيام العمالة فيها بالغش من خلال تعبئة المنتجات الرديئة في أكياس لعلامات تجارية مشهورة، وتزوير تاريخ الصلاحية، والعمل بمعدات رديئة، وفي مواقع غير صحية وغير مؤهلة، حيث تمت مصادرة الكميات وإتلافها، وتطبيق الإجراءات النظامية بحق المسؤولين.
وذكرت وزارة التجارة أن فرقها الرقابية لاحظت في أحد المستودعات وجود مواد غذائية اتضح انتهاء صلاحيتها نتيجة سوء تخزينها وصادرت أكثر من 1500 كيلو جرام حلويات فاسدة، و 450 عبوة من مسحوق العصير، إضافة إلى ضبط سيارة نقل محملة بمواد غذائية فاسدة اشتملت على 1200 عبوة معكرونة وشعيرية منتهية الصلاحية.
وكانت وزارة التجارة والصناعة قد نفذت حملات رقابية خلال الفترة الماضية نتج عنها ضبط عمالة تورطت في تخزين كميات كبيرة من السلع الاستهلاكية المقلدة والمغشوشة، ومواد غذائية فاسدة داخل مستودعات ومنازل وسط الرياض، واستدعت المتورطين للتحقيق، واتخذت الإجراءات النظامية بحقهم.
الأخبار الواردة تكاد تكون شبه يومية يتلقاها المستهلك في السعودية بخوف على صحته ومطالب لا تنفك بالحماية من الغذاء والأجهزة الحكومية المصرّحة للغذاء.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

لائحة تقويم الطلاب الجديدة .. العودة لهيبة الاختبارات

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/10/article_885193.html

كلمة الاقتصادية

يكثر الحديث عن تطوير التعليم العام، بل أصبح الشغل الشاغل لكل فئات المجتمع بلا استثناء، وهذا الاهتمام يعود إلى أن عددا من المشكلات التي نواجهها والطموحات التي نسعى إليها إنما ترتبط ارتباطا وثيقا بمستوى التعليم وتطور أدواته، فالتعليم العام هو وحده الذي يمكن من خلاله معالجة مشكلات الغلو في الدين أو حتى البعد عنه، كما أننا في سعينا إلى

اقتصاد المعرفة يقف مستوى تعليمنا إما معنا وإما ضدنا، ولذلك لا مفر من مواجهة قضية تطوير التعليم العام وتطوير أداوته ومناهجه. وقد اتخذت المملكة عدة خطوات وشرعت القيادة في تنفيذ كثير من القرارات الجريئة، وفي هذا المسار تأتي موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز المتعلقة بأدوات وطرق التقويم في التعليم العام كحلقة مهمة جدا تمس قضايا تقويمية وتربوية تعرضت لكثير من التخبط في السنوات الماضية. فالموافقة على لائحة تقويم الطالب تأتي تزامنا مع الأفكار الحديثة في مجال القياس والتقويم، وإدراج معايير عامة جديدة في تقويم الطالب تعمل على تطبيق نظريات تربوية وعلمية حديثة سواء في الثانوية العامة أو المرحلتين المتوسطة والابتدائية.
تضمنت مواد اللائحة الجديدة إلغاء النجاح بالتجاوز في المرحلتين المتوسطة والثانوية، وكانت هذه الطريقة تنص على أن الطالب يعتبر ناجحا إذا تبقت عليه مادتان فقط في المواد العلمية وغيرها بخلاف المواد الدينية ومواد اللغة العربية "على أن يحصل على الأقل على 30 في المائة من الدرجة"، وبذلك فإن اللائحة الجديدة تعيد نظام التعليم الذي سبق وكان قائما، حيث يجب على الطالب أن يحصل على 50 في المائة من الدرجة حتى يعتبر ناجحا، وفي كل المواد. وهذا على مستوى جميع المراحل. كما أضافت اللائحة بعض التعديلات المهمة على مستوى الثانوية العامة، حيث نصت على احتساب المعدل التراكمي من بداية الدراسة في المرحلة الثانوية، وهذا خلاف المتبع حاليا، حيث يتم احتساب المعدل التراكمي من بداية السنة الثانية، لكن مع بدء تنفيذ اللائحة سيتم احتسابه من السنة الأولى، كما اشترطت اللائحة حصول الطالب في المرحلة الثانوية على 20 في المائة في الاختبار النهائي للنجاح في المادة أي أنه، بغض النظر عما حققه في الفصل الأول، وجب عليه أن يحقق 20 في المائة من الدرجة في الاختبار النهائي.
كل هذه التغيرات، وغيرها، تعيد كثيرا من الجهود التعليمية إلى الطالب، حيث كانت اللائحة فيما قبل تضع الجهد على جانب المعلم أكثر، كما أن اللائحة الجديدة تعيد للاختبارات هيبتها، وهي التي انحسرت قليلا في السنوات الماضية، لكنها ستعود بثقلها إلى السطح الآن، ومن المتوقع أن تكون محل جدل واسع ونقاش طويل خلال السنوات المقبلة، فقد اتجه التعليم في السنوات الماضية إلى نزع هيبة الاختبارات، على أن يتم تقويم الطلاب من خلال أعمال الفصل، وأن يتحمل المعلم جهودا أكبر في تقويم طلابه، حيث يصبح للاختبارات حجم معقول من التأثير في العلمية التقويمية، لكن هذه الطريقة لم يتم التعامل معها بجدية من خلال قطاع واسع من المعلمين فبقيت الاختبارات بلا ثقل في العلمية التقويمية، بينما فقدت كل العناصر الأخرى مصداقيتها فضعفت العملية التقويمية بشكل كبير ومؤثر. أما على مستوى التعليم الابتدائي فأبقت اللائحة على التقويم بيد المعلم، وهي طريقة فاعلة ولكن تحتاج إلى عمل دؤوب وصادق من المعلم، كما تحتاج إلى تركيز المعلم في التقويم على نماذج قياس متقدمة، ومنها الاختبارات، حيث لا تصبح الاختبارات عبئا نفسيا، وفي الوقت نفسه يتدرب الطالب بما يكفي على هذا النوع من أنواع التقويم وجديته التي سيواجهها الطالب في المستويات التالية بعد الابتدائية.

حق السلم الأسري وحق حفظ الحقوق للأم والأطفال

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://www.al-jazirah.com/2014/20140910/ar2.htm

د.فوزية أبو خالد

يبدو كأنني أجامل جريدتي ولكن كلمة الحق حق لنا أو علينا وتقدير الجهود لا يزيد المجتهدين إلا اجتهاداً، فكم كانت لقطة ذكية تميز بها مانشت الصفحة الأولى من جريدة الجزيرة على عدد من الصحف المحلية الأخرى ليوم الأحد الماضي بتاريخ 12-11-1435هـ الموافق 7-9-2014م.
«أصدر المجلس الأعلى للقضاء قراراً يقضي بإلزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها حق مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات... وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضون خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة...»، «وهذا القرار لتخفيف المعاناة على النساء

والأطفال من حالات تعسف بعض الأزواج الذي بحسب رصد وزارة العدل لحرمان الأطفال من حقوقهم المدنية...»
«..وتم توجيه محاكم الأحوال الشخصية بأن تكون القضايا الأسرية قضايا الجلسة الواحدة وألا تتجاوز في جميع الأحوال الأسبوع الواحد».
ومن المأمول أن يعني ذلك البت في مواضع الطلاق والحضانة والطلاق والمؤخر نظراً لترابطها في نفس المرافعة أو الجلسة أو على الأقل كقضية واحدة متلازمة الأجزاء.
لقد أفردت الصحيفة المانشيت الرئيسي للخبر العدلي أعلاه الذي جرى انتظاره عدة أجيال ليرفع الظلم عن أرواح بريئة وينصفها لتتمكن من العيش بكرامة وسلام في هذا الحياة. أن المهنية العالية التي أبرزت هذا الخبر العدلي على سواه من أخبار السياسة والبرتوكول الداخلية والخارجية تكمن في حسها المتفاعل مع القضايا الميدانية التي تهم الناس. وفي محاولتها لتعزيز الوعي بالمكتسبات التي تصب في تحسين شروط الواقع الاجتماعي للمجتمع والأفراد. وهذا أمر منشود إعلامياً وعدلياً ووطنياً في محاولة الارتقاء لاستحقاقات هذه المرحلة التاريخية من عمر المجتمع الدولي بل ومن عمر الاجتماع البشري التي صارت فيها صيانة حقوق الإنسان وأولها حقوق الأطفال والنساء رمزا لقوة الدول وديموقراطيتها ومقياسا لبقاء أو زوال الحكومات.
ولم تعد سراً خلفيات الواقع الموجع التي تجعل مثل هذا القرار ذا أهمية خاصة في ذاته وذا أهمية خاصة في تعزيز دور السلطة القضائية في مسيرة بناء وطني سوي يقوم على السلم الأهلي وينشد المزيد من إقرار الحقوق والمساواة.
ولو أن مسحاً إحصائياً قام برصد أبلغ صور المعاناة التي تغطيها التحقيقات الصحفية لجميع صحف المملكة على مدى سنوات لوجد دون مبالغة أنها تتمثل في معاناة أطفال الطلاق ومنها مثالاً لاحصراً تلك الحالات التي انتهت إلى قتل أو موت براعم وادعة جراء سوء أوضاع ما بعد الطلاق وتحارب الوالدين على حساب الأبناء. فالأطفال هم أكبر ضحايا الطلاق على الإطلاق. وهم في الأغلب الطرف المتضرر الأول أي كان الطلاق رحيماً ونظيفاً فما بالك ومعظم الطلاقات مع الأسف بشواهد من الواقع الميداني لا تتم إلا بأقسى وأبشع الصور التي قد يتحول فيها الأطفال إلى أجساد غضة مفخخة يحاول كل من الطليقين أو أحدهما تفجيرها في الآخر. وما قصة لمى أو أريج أو حسام أو سواها من أسماء إلا عينة على تلك الفواجع التي صدمت الرأي العام بمقتلها أو تعرضها لتعذيب مبرح نتيجة لغياب تقنين حقوق النساء وحقوق الأطفال فيما يخص حالات الطلاق وارتباط ذلك بطبيعة الحال بغياب المتابعة والمحاسبة. ولهذا ففي الدول المتقدمة لا يعتبر الطفل ملكية خاصة للأسرة تفعل به ما تشاء دون مراقبة أو محاسبة بل هو مواطن تقع على الدولة مسؤولية أمانه الجسدي والنفسي في الأسرة وفي المدرسة وفي حياض الوطن أينما كان، ويجري تشديد الرقابة ومتابعة تطبيق الحقوق بشكل مشدد في حالة وجود أي حالات أسرية معقدة.
ولذا فلو أن متابعة قريبة أُجريت لأبرز المطالب الأسرية التي تناولها الكتاب عموما والكاتبات خاصة على مدى سنوات أيضا لوجد أن مطلب تدوين الحقوق الشرعية للأوضاع الأسرية أو ما يرمز إليه بمدونة الأحوال الشخصية، وكذلك مطلب إقامة محاكم خاصة بالقضايا الأسرية هما من أكثر المطالب إلحاحاً وتلك المطالب كانت تأتي بهدف إيجاد المنظومة العدلية الموحدة المنصفة من ناحية وإيجاد البيئة العدلية المهيئة من ناحية أخرى التي تضمن الحقوق وبالتالي تضمن الاستقرار والسلم الأسري في كل الأحوال بما فيها أو بالأحرى خاصة تلك التي تنفصم فيها عرى العلاقة الزوجية.
وقد كتبت عن ذلك سنين طوال كما كتب سعد الدوسري وفوزية البكر وفوزية الجار الله وأميمة الخميس وسعود الضحيان ورقية الهويريني وهدى المعجل وناهد باشطح وسهيلة زين العابدين حسناء القنيعير وهتون الفاسي والقائمة تطول من كتاب صحيفة الجزيرة وكتاب الصحف الأخرى ومختلف منابر الإعلام الجديد.
فمع أن الطلاق للزوجين أو لأحدهما قرار شخصي في الغالب على إيلامه إلا أنه بالنسبة للأطفال وضع إكراهي وجدوا أنفسهم فيه دونما إرادة منهم. وإذا كان الأسلم للأطفال كما يقول التربيون ألا ينشأوا في بيوت متصدعة من الداخل وإن كان الثمن الطلاق على أن يعيشوا في بيوت تسيجها الكراهية بين الزوجين وتزلزلها الخلافات, فإن ذلك مشروط بضمانات معيشة كريمة في بيوت يتوفر لهم فيها الوئام والأمان والحب ويحظون فيها بحب ورعاية الوالدين وبفرصة تبادل الحب والاحترام مع كلا الوالدين وإن كانت معيشتهم اليومية في البيت الحاضن.
ولهذا جرى انتظار هذا القرار العدلي كما جرت المطالبة به, كما يجري تثمينه الآن تثمينا عظيما برجاء الالتزام في تنفيذه لتحويل حالة الطلاق من حالة صراعية إلى حالة حضارية تخفف من آثاره المبرحة باستبدال الشقاق بالوفاق والقطيعة بالحوار والتشاحن بالتفاهم لصالح الأطفال وإن انقطعت العلاقة الزوجية وذلك بقوة الوازع الخلقي والقيمي ما أمكن وبقوة القانون وبقوة الشرع وبقوة الصرامة والمساواة في تنفيذ تلك الأنظمة العدلية بما يمكن المرأة من مباشرة شؤون أطفالها وتولي أمر رعايتهم دون ملاحقة أو مضايقة. فالهدف الأسمى أسر سوية وسلم أسري ووطني.
وعلى أمل لا يذبل ولا يلين بأن يعزز هذا القرار الحفاظ على باقة من الحقوق التي تعتبر من أساسيات حقوق الإنسان. وهي حقوق الطفل وحقوق المرأة وحق السلم الاجتماعي وحق الأمان الأسري وحق المواطنة على قدم المساواة.

حقوق الإنسان فى العالم

رئيس لجنة الأمم المتحدة للتحقيق في حرب غزة لـ (الشرق الأوسط): رغم الضغوطات لن أتنحى

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م
http://classic.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=13070&article=786600#.VA_oqBZh_IU

لندن: نادية التركي

قال ويليام شاباس، الخبير الكندي في القانون الدولي، الذي يرأس لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي ستحقق في حرب إسرائيل في الضفة الغربية والقدس الشرقية وقطاع غزة في الشهرين الماضيين، إنه رغم الضغوطات الشديدة التي تمارسها إسرائيل حكومة وإعلاما، ومطالبتهم إياه بالتنحي عن رئاسة اللجنة فإنه لن يستقيل، وقال لـ«الشرق الأوسط»، «لا لن أستقيل إلا إذا رأى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أن وجودي على رأس اللجنة سيعطل سير التحقيق، وإلا فلن أستقيل».

وأضاف «أنا لم أسمع هذه الدعوات إلا من الإسرائيليين، وإعلامهم والمؤيدين لهم، ولن أفسح المجال لأي منهم ليزعجني، فأنا هنا من أجل القيام بعمل كلفت به ولن أتراجع، والتحقيق يجب أن يجري».

وأكد أن الاتهامات الموجهة له بمواقفه المعادية لإسرائيل لا أساس لها من الصحة وقال «أنا لا أكره إسرائيل، ولا أريد الدخول في جدل حول مواقفي السابقة حول إسرائيل، وقد كانت لي مواقف في الماضي حول فلسطين وإسرائيل ولا صلة لها بواجبي الآن، وسأضع آرائي جانبا ليستمر التحقيق، ولن تؤثر على سير لجنة التحقيق».

وقال رئيس اللجنة الدولية في حديث خص به «الشرق الأوسط»: «نحن مستعدون لبداية العمل وسينزل المحققون على الأرض في القريب». وأشار شاباس إلى أن اللجنة ستجتمع في الأيام القليلة المقبلة، وأن الأمم المتحدة تعمل حاليا على توظيف المحققين الذين سينزلون في الميدان وهذا لن يأخذ الكثير من الوقت. ومن المتوقع أن ترفع تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في مارس (آذار) 2015.

وعن معارضة عمل اللجنة قال رئيس المحققين الدوليين «اللجنة لم تلق معارضة سوى من إسرائيل والولايات المتحدة، والعالم كله يريد تسليط الضوء على ما وقع في غزة منذ شهرين، وتوضيح الحقائق وهذا دور لجنة التحقيق».

موضحا «عملنا هو البحث عن الحقيقة وإبرازها، وحتى وإن لم تؤد إلى عقوبات فإظهار الحقيقة يكفي وإذا تمكنا من تحديد مسؤولين عن جرائم ومحاسبتهم سيكون هذا ممتازا».

وحول الهجوم الإسرائيلي والاعتراض عليه شخصيا قال «نعم إسرائيل هاجمتني بشدة، وأنا أعتقد أن هذه الهجومات جاءت أساسا من المعارضين للجنة التحقيق أساسا، والذين يعارضون مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أيضا، وأرى أنه فعليا المشكلة ليست معي وحتى ولو عين (سبايدرمان) رئيسا لهذه اللجنة كانوا سيهاجمونه، ولا آخذ الأمر بشكل شخصي».

وبخصوص موقفه من نتنياهو وما تناقله الإعلام الإسرائيلي عن موقف شاباس منه والذي طالب في السابق بضرورة محاكمته أمام محكمة الجنايات الدولية قال شاباس «أدعو المحرضين ضدي إلى العودة إلى التقرير الذي نشرته في شهر نوفمبر (تشرين الثاني) سنة 2012 وقراءته بدقة فلم أكن أعني إسرائيل وفلسطين بشكل مباشر، لكن كنت أتحدث عن أولويات القانون الجنائي الدولي، وتركيزه على الدول الأفريقية دون سواها، وقد ضربت وقتها مثالا بنتنياهو في تقريري

ولا أرى مانعا لذلك بما أني أكاديمي ومن حقي من وقت لآخر تقديم رأيي ولا أرى حرجا في ذلك، كما أرى أن كل واحد في العالم له رأيه في القضية الإسرائيلية الفلسطينية، ومن حقه التعبير عنه».
وعن عدد المحققين الذين خصصتهم الأمم المتحدة لهذه المهمة قال «عني شخصيا أحتاج إلى 500 شخص على الأرض لكن ميزانية الأمم المتحدة لن تسمح لي بهذا العدد، وفقط سيكون لي 6 أو 7 محققين وهم من سيقومون بمتابعة العمل، وندعو الناس الذين شهدوا الحرب لمساعدتنا بالمعلومات، وهذا سيكون من طرف من كانوا ضحايا أو شهود عيان، ونطمح لأن يتعاونوا معنا، بالتقدم بالمعلومات وسنحاول أن يكون من السهل التواصل معنا قدر الإمكان، ونتمنى ألا يبخلوا علينا بوقتهم وجهدهم لإنجاح مهمتنا، وطبعا نحن نقدم هذا العمل من أجل الآخرين والمجتمع الدولي ونطمح أن يتعاون الآخرون معنا بنفس القدر».
مشددا على أنهم سيأخذون بعين الاعتبار وبجدية أي صور أو وثائق أو معلومات تقدم لهم من مختلف الأطراف، لدعم التحقيق طبعا بعد التحقق من مصداقيتها وتاريخها، ويمكن اعتبارها دعوة مفتوحة بمناسبة هذا الحديث لـ«الشرق الأوسط» ليتقدم كل من يحتفظ بمعلومات أو وثائق للجنة التحقيق.
وأضاف أن ما عليهم فقط سوى الانتظار بضعة أيام وسنطلق موقعنا على الإنترنت الذي سيكون جزءا من الموقع الرسمي للأمم المتحدة، وقد طلب شاباس أن يكون للموقع نسخة باللغة العربية والعبرية كي يتمكن الناس في المنطقة من الإفادة بما لديهم من معلومات. وأوضح «سننشر كل التفاصيل عن طريق إرسال المعلومات إلينا، وما هي طبيعة المعلومات التي نحتاجها».
وحول الاعتداء على حقوق الإنسان في غزة، وعن تأثير السياسة في عمل الأمم المتحدة قال شاباس إنه «بالتأكيد العوامل السياسية تؤثر على عمل الأمم المتحدة، وأطمح بعد جيل أو جيلين أن يصل العالم إلى مزيد من العدالة والديمقراطية، ولدي أمل في تحقيق هذا لأنه وقبل 75 عاما لم تكن الأمم المتحدة موجودة».
وشكلت اللجنة بعد معارضة شرسة من إسرائيل والولايات المتحدة، بعد أن صوت 47 عضوا من مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وقرر مجلس حقوق الإنسان إنشاء هذه اللجنة خلال جلسته الاستثنائية الـ 21 في 23 يوليو (تموز) الماضي «لتحديد وقائع وظروف الانتهاكات والجرائم المرتبكة وتحديد المسؤولين عنها وتقديم توصيات تفاديا للإفلات من العقاب والحرص على محاسبة المسؤولين».
وستشمل لجنة التحقيق «دودو ديين» من السنغال، الذي شغل سابقا مراقب الوكالة الدولية للعنصرية وما بعد صراع ساحل العاج. كما انضمت إليها الحقوقية النيويوركية السابقة ماري ماكغاون ديفيس حسب مجلس حقوق الإنسان.
وقال المجلس في بيان إن «رئيس مجلس حقوق الإنسان بودلير ندونغ ايلا أعلن أنه اختار الحقوقية الأميركية ماري ماكغاون ديفيس العضو الثالث في لجنة التحقيق حول غزة بعد أن أعلنت المحامية البريطانية اللبنانية أمل علم الدين أنها لن تتمكن من تولي هذه المهمة».
وكانت هذه الخبيرة شاركت في لجنة الأمم المتحدة المكلفة تقييم تنفيذ تحقيق سابق للأمم المتحدة حول العملية العسكرية الإسرائيلية في قطاع غزة في ديسمبر (كانون الأول) 2008.
وكان السفير الإسرائيلي رون بروسور رئيس بعثة إسرائيل لدى الأمم المتحدة قد طالب في خطاب وجهه إلى الأمين العام للمنظمة الدولية بان كي مون بإبعاد القانوني الدولي وليام شاباس عن عضوية ورئاسة لجنة التحقيق الدولية المستقلة التي شكلها رئيس مجلس حقوق الإنسان للتحقيق في الانتهاكات التي جرت في الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية وغزة خصوصا منذ 13 يوليو الماضي.
ونقل عن بروسور قوله: «إن شاباس له مواقف سابقة معادية لإسرائيل وبما يعني أنه سيكون الخصم والحكم»، كما اتهم السفير الإسرائيلي مجلس حقوق الإنسان بتبني أجندة معادية لإسرائيل دائما. وتوقع سفير إسرائيل لدى الأمم المتحدة رون بروسور، ألا تتعاون إسرائيل مع ما يسمى بـ«لجنة شاباس» التي جرى تشكيلها للتحقيق في جرائم الحرب التي ارتكبت أثناء عملية «الجرف الصامد» بقطاع غزة.
وأضاف بروسور وقتها أن تشكيل لجنة التحقيق برئاسة شاباس «تشبه دعوة داعش إلى تنظيم أسبوع للتسامح الديني في الأمم المتحدة»، على حد تعبيره.
ومنذ تعيين اللجنة شن الإعلام الإسرائيلي هجوما كبيرا عليها، وشكك في حيادها خاصة أنها برئاسة شاباس، الذي رأوا أنه يحمل «تحيزا واضحا من اللجنة ضد إسرائيل».
وأعلنت وزارة الخارجية الإسرائيلية، أن تعيين شاباس لرئاسة اللجنة أثبت أن إسرائيل «لا يمكنها أن تتوقع العدالة من هذه المنظمة».

ومن جانبها تابعت منظمة «يو إن ووتش» ومقرها في جنيف والمعروفة بدفاعها الدائم عن إسرائيل حملة ضد اختيار وليام شاباس، وقالت في بيان وزعته في جنيف: «إن القانوني الدولي (شاباس) كان قد أعرب في أكثر من مناسبة عن رغبته في أن يرى رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو ورئيس إسرائيل شيمعون بيريس في قفص الاتهام أمام محكمة الجنايات الدولية».

ومن المرجح فحص التقرير من قبل الكثيرين، باعتباره تكرارا جديدا لتقرير غولدستون عام 2010، ونتيجة تحقيق مجلس حقوق الإنسان، برئاسة القاضي الجنوب أفريقي السابق «ريتشارد غولدستون» الذي اتهم إسرائيل بسياسة استهداف المدنيين عمدا خلال عام 2009 في عملية «الرصاص المسكوب» من خلال حملة عسكرية سابقة ضد حماس في قطاع غزة.

إسرائيل التي رفضت التعاون مع التحقيق في ذلك الوقت، رفضت بشدة هذا الادعاء في عام 2011، سحب غولدستون الاتهام وهو السياسة المتعمدة لاستهداف المدنيين.

وكانت السلطة استفسرت من محكمة الجنايات عن شروط الانضمام وتبعات ذلك. ويفترض أن يلتقي وفد من المحامين الفلسطينيين بمحامين من كل الدول العربية في القاهرة بعد غد الخميس، لبحث سبل توثيق الجرائم الإسرائيلية في قطاع غزة والخروج بتوصيات حول الوضع القانوني لفلسطين وجدوى الانضمام إلى الجنايات. وسيزور الوفد قطاع غزة كذلك لرصد وتوثيق الجرائم الإسرائيلية.

وطالبت حماس السلطة بالانضمام للجنايات فورا بعد توقيعها على ورقة داخلية اشترطها الرئيس الفلسطيني محمود عباس لذلك، لكن الأخير لا يبدو متعجلا في الأمر.

وفي تقرير سابق نشرته «الشرق الأوسط» قال مسؤول فلسطيني إن «الانضمام إلى الجنايات الدولية سيف ذو حدين، إذ سيتضمن كذلك قدرة بعض الدول على محاكمتنا، محاكمة حماس مثلا».

ويعمل عشرات من القانونيين في إسرائيل حاليا على تحضير ملفات لإدانة السلطة وتبرئة إسرائيل في أي مواجهات قانونية محتملة.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الجزيرة
الاربعاء 15 ذوال قعدة 1435هـ
- 10 سبتمبر 2014م

http://www.al-jazirah.com/2014/20140903/cartoon.htm?car=mn

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاربعاء 15 ذو القعدة 1435هـ - 10 سبتمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/09/10/article_885238.html